منه بمعنى الصفة لان مدلول الصفة علم لانها وصفت لمن قام به ذلك
المعنى من غير تخصيص بمعين ومدلول العلمية خاص لانه موضوع للمسمى المعين
فلا يمكن الجمع بين العام والخاص على مسمى بل لما نقل من العام الى الخاص امتنع ارادة
المعنى العام بعد النقل ولا جايز ان يستفاد منها تعريف العلمية لان تعريف
الوضع يغني عن تعريفها قياسا على الاعلام الموضوعة بغير لام والقول
الثاني ان دخولها يدل على تفخيم الاسم وتعظيمه لا على لمح الصفة ولا على تعريف
لامتناع اجتماعهما مع تعريف العلمية ولذلك نزعان حسب عدم التعظيم والتفخيم
والقول الثالث انما دخلت للمح المعهودة ولا منافاة بين العلمية
والصفة المعهودة المستفادة من لام العهد لانهما يشتركان في تعيين
المسمى دون العالم فان الصفة لما كانت معهودة استفيد منها ايضاح
العلم من غير منافاة بينهما وعلى هذا المعنى يلزم اللام لارادة هذا المعنى
فان لم يكن هذا المعنى مرادا استعملت بغير لام واعلم ان اقوى تعريف اللام
الحضور ثم العهد ثم الجنس

باب ما لا ينصرف

وفي اصطلاح الكوفيين ما لا يجري وينحصر مقصوده في مقدمة وثلثة
عشر نوعا الاول افعل صفة الثاني فعلان صفة الثالث ما في
اخره الف التانيث مقصورة او ممدودة الرابع الجمع الذي ثالث
حروفه الف وبعده حرفان او ثلثة اوسطها ساكن وهذه الاربعة لا تنصرف
معرفة ولا نكرة الخامس المعدول في العدد وهو لا ينصرف نكرة
ولا معرفة خلافا السادس العلمية والعجمة السابع العلمية
ووزن الفعل الثامن العلمية والالف والنون التاسع
العلمية والتانيث بالتا والمعنوي العاشر العلمية والعدل الحادي
عشر العلمية والتركيب الثاني عشر العلمية مع الف الالحاق
الثالث عشر في اسما القبائل والبلدان والسور وهذه المانية

لا ينصرف معرفة وينصرف نكرة اما المقدمة فالنظر فيها يتعلق
بخمسة امور احدها في اشتقاق الصرف وبيان حقيقته وبيان المنصرف
وغير المنصرف الثاني في بيان ان العلة المانعة من اسباب التعريف
العلمية دون غيرها الثالث في بيان العلل المانعة من الصرف وكونها
فروعا الرابع في بيان ان سببا لواحد لا يمنع اختيارا اتفاقا
ولا في ضرورة الشعر خلافا للكوفيين الخامس في بيان ان ما لا
ينصرف في حال الجر معرب لا مبني الامر الاول اما اشتقاقه ففيه
اربعة اقوال احدها انه ماخوذ من الصريف وهو صوت خفي كصوت القلم
والبكرة وصوت ناب الجمل اذا حكه باخر ومنه قول الشاعر
مقذوفة بدخيس النحض بازلها له صريف صريف القعو بالمسد الثاني
انه ماخوذ من طلبه صاريف اذا كان لها صوت من شدة الشهوة والثالث
انه ماخوذ من قوله عليه السلم لا يقبل الله له صرفا ولا عدلا
والصرف النافلة والعدل الفرض والقول الرابع انه ماخوذ
من الصرف وهو التقلب واما بيان حقيقته فذهب الجمهور الى انه
عبارة عن التنوين وحده وذهب قوم وبه قال السيرافي الى انه عبارة
عن الجر والتنوين حجة الجمهور من خمسة اوجه احدها ان عمرا
منصرفه وعمر غير منصرفه ولا فارق بينهما الا وجود التنوين وعدمه
الثاني انه مطابق لاشتقاقه فان تمكن النطق بالحرف اقوى من
تمكنه بالحركة فيتعلق الحكم بالاقوى دون غيره والثقل زيادة على الوزن
كما ان التنوين زيادة على الكلمة والثالث ان الشاعر اذا
اضطر الى تنوين المجرور نونه وجره كما في تنوين المرفوع والمنصوب ولو
كان الجر من الصرف لما جاز له لانه لا حاجة تدعو اليه وانما يجوز
له بحسب الضرورة والرابع ان شبه الفعل يزيل عنه علامة

Copyright © King Saud University